

## شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 427 | | والظاهر أن المَخْضَرَمَ مَنْ عُرِفَ عَدَمَ لُقَيْبِهِ ، لا مَنْ لَمْ يَعْرِفْ أَنَّهُ لِقِيهِ ، وبينهما | فرق كما لا يخفى ، فيكون حديثهم من المرسل الجلي قريب [ 96 - ب ] من | مراسيل الصحابة رضي الله تعالى عنهم . | | ( وممن قال باشتراط اللقي في التدليس : الإمام الشافعي ، وأبو بكر البزار ) | بتشديد الزاي ، في آخره راء . | | ( وكلام الحديث في ' الكفاية ' يقتضيه ، وهو المعتمد ، ويعرف عدم المُلَاقَاةِ | بإخباره ) أي المدلس ( عن نفسه بذلك ) كما أخبر ابن عُبَيْدِ بْنِ عُدَيْبٍ عَلَى مَا رَوَى عَنْهُ | علي بن خَشْرَمٍ وقد تقدم . | | ( أو بجزم إمام مَطَّلَعٍ ) أي بذلك وهو عدم الملاقاة ، وإنما يعلم ذلك | بالتاريخ كحديث العَوَّام - بفتح مهملة وتشديد [ واو ] - ابن حَوْشَبٍ ، عن | عبد الله بن أبي أوفى : ' كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إذا قال بلال : قد قامت الصلاة نهض وكبّر ' . وقال الإمام أحمد : العَوَّام لم يُدْرِكْ ابن أبي أوفى . | | ( ولا يكفي ) أي في عدم الملاقاة ، ( أن يقع في بعض / الطرق زيادة راوٍ ) أو | أكثر ، كما قال بعضهم ، ( بينهما لاحتمال أن يكون ) أي هذه الزيادة أو هذا الزائد ، | ( من المزيد ) وهو أن يزيد الراوي في إسناده واحدٍ رجلاً ، أو أكثر وهما منه وغلطاً |